

مقدمة أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية | 9) أسباب اختلاف المفسرين تتعلق بالمستدل

خالد السبت

الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد لا زلنا نتحدث عن اسباب اختلاف المفسرين واعني بالاسباب هنا التي هي اسبابا لاختلاف التضاد - 00:00:00 وذكرنا جملة من الاسباب التي منشأها النص نفسه واليوم ننتقل الى جملة وطائفة من الاسباب اخرى تتعلق بالمستدل يعني ان من اسباب اختلاف المفسرين ما يكون سببه ان يكون النص محتملا للنظر المتفاوت والاختلاف - 00:00:21 ويفهم كل واحد من هؤلاء المفسرين يفهم فهما معينا يحتمله هذا النص لسبب او لآخر بقي النظر في الاسباب التي منشأها ومرجعها الى المستدل. لان التفسير يدور على ثلاثة اشياء - 00:00:49 اما النص واما الناظر في هذا النص وهو المفسر. واما الالة التي يعملها في هذه النصوص وهي القواعد والاصول القضايا التي تعود اما الى اللغة واما الى اصول الفقه واما الى قواعد التفسير او غير ذلك من الامور التي تتعلق بالجرح والتعديل وما شابه ذلك فتارة تكون هذه - 00:01:08 هي سبب اختلاف المفسرين فنحن لا زلنا الان بالجانب الثاني وهو ما يتعلق بالمستدل فالمستدل يكون سببا لوجود هذا الخلاف ومنشأ هذا الخلاف اما لانه لان هذا الدليل او لان هذا التفسير الذي ينبغي ان يوقف عنده لان النبي صلى الله عليه وسلم فسر الآية به - 00:01:37 نعم لان النبي صلى الله عليه وسلم فسر الآية هذا التفسير فينبغي ان نقف عند تفسيره صلى الله عليه وسلم او لان هذا الصحابي فسر هذه الآية بهذا بهذا التفسير مثلا فنقف عند تفسير الصحابي وسيأتي الكلام على حكم تفسير الصحابي لكن في الحالات التي يكون فيها تفسير الصحابي حجة - 00:02:04 فهنا لا ينبغي لاحد ان يتعداه فيأتي احد من المفسرين فيفسر بتفسير اخر لماذا قضية الاهواء والبدع هذه لا نتحدث عنها نحن نذكر اسباب اختلاف المفسرين التي ليس مرجعها الى الهوى - 00:02:27 نعم وانما التي ترجع الى اسباب معقولة الى اسباب مقبولة نعم ويكون هذا الخلاف اه محل للنظر ولا يلزم من خالف فيه بانه من اصحاب الاهواء وانه من اصحاب الخلاف المذموم وما شابه وما - 00:02:44 انتبه ذلك. فاقول احيانا هذا المفسر لم يبلغه النص الذي ينبغي ان يقف عنده المفسر فتفسر به الآية فيذهب بعيدا ويفسر الآية باجتهاده هو نعم لان هذا الدليل لان هذا النص لم يبلغه - 00:03:04 عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن هذا او عن هذا الصحابي خذ مثالا على ذلك عدة الحامل المتوفى عنها زوجها فعلي وابن عباس رضي الله تعالى عنهما وطائفة من السلف يقولون بانها تعتد باطول - 00:03:22 باطول الاجلين. اليس كذلك الحامل المتوفى عنها زوجها. نحن نعرف ان المرأة قد قد يتوفى عنها زوجها وهي حامل وتضع من اليوم الثاني فهل تنقضي عدتها او لا نعم فعلي رضي الله عنه وابن عباس يقولان بان عدة هذه المرأة اطول الاجلين. ما معنى اطول الاجلين - 00:03:45 المرأة المتوفى عنها زوجها الله عز وجل اخبر انها تعتد كم؟ اربعة اشهر وعشرة نعم والمرأة الحامل قد تكون في اول الحمل فتجلس

سبعة اشهر قد تجلس ثمانية اشهر تسعة اشهر قد تجلس سنتين او اكثر - [00:04:09](#)

في هذا الحمل فهي بين احتماليين وان شئت ان تقول ثلاثة اما ان يكون مدة الحمل اقل فتضع قبل الاربعة اشهر قبل الاربعة اشهر وعشر نعم واما ان هذه المرأة تضع الحمل بعد الاربعة اشهر - [00:04:26](#)

وعشر. فعندنا ايتان الاولى وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن نعم وهذا عام في كل حامل اليس كذلك والاية الثانية والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا - [00:04:47](#)

اربعة هذه عدة المتوفى عنها زوجها سواء كانت في ظاهرها سواء كانت من الحوامل او كانت من غير الحوامل فعلي وابن عباس يأخذان بمبدأ الاحتياط في هذا الباب فيقولون عندنا اية تذكر هذه العدة واية اخرى تذكر العدة - [00:05:10](#)

فنحن نقرر عليها المدة الطول. الاجل الطول فان وضعت قبل الاربعة اشهر والعشرة ايام نقول اجلسي اربعة اشهر وعشرة ايام وان طال حملها فنقول لها وان تجاوزت الاربعة اشهر وعشرة ايام تبقى معتدة هذا قول طائفة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

وممن جاء وممن - [00:05:31](#)

جاء بعدهم اخذا بايتي العدة وابن مسعود وابي بن كعب وطائفة ايضا يرون انقضاء العدة بوضع الحمل بمجرد ما تطلع الحمل لعموم قوله وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن. الاية الاولى عامة وهي والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة

اشهر وعشرا - [00:05:57](#)

ظاهرها العموم للحامل وغير الحامل وقوله واولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن يخص الحوامل. فيخرج بعض النساء المعتدات بالوفاة او بسبب الوفاة يخرجهن من الاربعة اشهر من الاربعة اشهر وعشرا. فتكون الحامل عدتها بوضع الحمل سواء كان ذلك -

[00:06:21](#)

هو من الاربعة اشهر وعشرة ايام او كان ذلك اقصر. لو كانت بالشهر الاول فنقول لها اجلسي حتى تظعين الحمل ما تجلسين اربعة اشهر وعشرة ايام ولو كانت في اخر يوم من الحمل فمات زوجها فنقول اذا وضعت الحمل انقضت عدتك. فهنا - [00:06:44](#)

هؤلاء اخذوا بهذه الاية وهؤلاء اخذوا اه بالاييتين ابن مسعود رضي الله عنه يشهد لقوله حديث سبيعة الاسلمية رضي الله تعالى عنها في صحيح مسلم حينما توفي عنها زوجها سعد بن خولة في حجة الوداع وهي حامل - [00:07:03](#)

فسألت النبي صلى الله عليه وسلم في القصة المعروفة فافتاها النبي صلى الله عليه وسلم بانها قد حلت الان اذا كيف نفسر الاية؟ وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن مع قوله تبارك وتعالى والذين يتوفون منكم ويذرون - [00:07:24](#)

ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا. فنقول هذه الاية عامة وقد خصصت بالاية الاخرى وهي قوله ولادة الاحمال آ يكون هذا العموم محمولا على هذا الخصوص فنخصه به. هذا تفسير الان - [00:07:41](#)

هذا التفسير يؤيده حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه يؤيده حديث سبيعة الاسلمية رضي الله عنها وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم حكم لها بذلك فتكون اذا يكون هذا الحديث حجة - [00:08:03](#)

على هذا القول او حجة لهذا القول والقول الاخر لماذا قالوا به لان الحديث لم يبلغه ولو بلغهم هذا الحديث لوقفوا عنده ولما قالوا بالقول الاخر هذا مثال يتعلق بخلاف وقع في التفسير بسبب المفسر لا لان النص مثلا - [00:08:17](#)

وانما بسبب المفسر لم يبلغه هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن امثله ايضا قول الله عز وجل وانذرهم يوم الحسرة ان قضي الامر. ما معنى قضي الامر؟ بعضهم يقول قضي العذاب - [00:08:39](#)

عليهم على الكافرين يعني. وبعضهم يقولون قضي الموت انقطاع التوبة واستحقاق الوعيد قضي الموت انقطاع التوبة اذا غرغرت روح الانسان فانها لا تقبل التوبة عندئذ قضي الموت انقطاع التوبة وبعضهم يقول هو ذبح الموت - [00:08:54](#)

حينما يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار فيؤتى بالموت على هيئة كبش املح. فيوضع بين الجنة والنار فيذبح وينادي مناد يا اهل الجنة خلود بلا موت الحديث وهذا الذي ينبغي ان تفسر به هذه الاية لما اخرجها الشيخان من حديث ابي سعيد الخدري -

[00:09:14](#)

رضي الله تعالى عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يؤتى بالموت كهينة كبش املح وذكر الحديث ثم قرأ النبي صلى الله عليه وسلم وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر - [00:09:35](#)

فهذا تفسير من النبي صلى الله عليه وسلم لهذه الآية ولا شك الذين قالوا قضي الامر اي قضي الموت انقطاع التوبة. او الذين قالوا معناه قضي العذاب عليهم وصار لازما لا مفر منه. هؤلاء لم يبلغهم هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:51](#)

ولو بلغهم لقالوا به واوقفوا عنده فاذا هذا شيء يرجع الى المفسر وعذره في ذلك ان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبلغه فقال بخلافه. ومن امثلته ايضا - [00:10:10](#)

قوله تبارك وتعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة فالمرأة التي توفي عنها زوجها ولم يسمي لها مهورا المرأة التي توفي عنها زوجها ولم يسمي لها مهورا سواء دخل بها او لم يدخل بها ما - [00:10:25](#)

ذهب طائفة من اهل العلم منهم الامام احمد واسحاق والشافعي والثوري وهو مذهب الشافعي المتأخر الجديد الى ان المرأة المتوفى عنها زوجها بعد الدخول اذا لم يفرض لها ان لها مهر المثل - [00:10:50](#)

وعليها العدة ولها الميراث لحديث بروع بنت واشق رضي الله تعالى عنها الاشجعية انه مات عنها زوجها هلال بن مرة لم يكن فرض لها مهورا نعم ولا دخل بها فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم مهر مثل نسائها وقالوا - [00:11:08](#)

هذا الحديث يبين الآية وهي قوله تبارك وتعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضة. ولا جناح عليكم فيما تراضيتن بهم بعد الفريضة. فسواء كان ذلك بالطلاق او كان ذلك بالوفاة - [00:11:31](#)

لان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الواقعة واقعة بروع او بروع عند اهل اللغة اهل الحديث يقولون بالكسر واهل اللغة بالفتح فتح الباء فحديث بروع هذا يبين ان المرأة المتوفى عنها زوجها ولم يسمي لها هذا الزوج مهورا - [00:11:47](#)

لها مثل مهر مثيلاتها. وان عليها العدة ولها الميراث. اذا هذا هذا الشيء ليس مقتصرا على المرأة التي طلقها زوجها مثلا اه اعني مهر المثل ولم يسمي لها مهورا بعد ان دخل بها - [00:12:07](#)

وبهذا افتى ابن مسعود في الواقعة المشهورة والى هذا ذهب طائفة طائفة من السلف رضي الله تعالى عنهم واما الامام مالك والشافعي في القديم وابو حنيفة والاوزاعي والزهري والليث فقد ذهبوا الى ان هذه المرأة المتوفى عنها زوجها وقد دخل بها ولم يسمي لها مهورا انه لا - [00:12:25](#)

مهر لها اخذا بعموم اية البقرة لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة متعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين - [00:12:45](#)

وبهذا قال علي رضي الله عنه وابن عباس وزيد ابن ثابت وابن عمر رضي الله تعالى عنهم اجمعين وهذا الحديث الان عذر هؤلاء انه لم يبلغهم وروي ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه لما ذكر له حديث بروع - [00:13:03](#)

قال ما نصنع بقول اعرابي بوال على عقبه. فهذا المثال يمكن ان يصلح لي النوع الذي ذكرته وهو ان الحديث لم يبلغه. الحديث لم يبلغه. يعني طائفة من هؤلاء قد لا يكون الحديث اصلا بلغهم - [00:13:20](#)

ويصلح مثلا ايضا لكون الحديث قد بلغه بلغ المفسر ولكنه لم يثبت لم يثبت عنده كما نقل عن علي رضي الله تعالى عنه اذا صح ذلك عنه وغير علي رضي الله عنه قد اعله بالاضطراب. لانهم تارة يقولون عن رجل من اشجع وتارة عن معقل ابن سنان - [00:13:40](#)

او اناس من اشجع مع ان هذه هذه غير مؤثرة كما هو معلوم. فعلى كل حال بعضهم يرى انه معارض لكتاب الله عز وجل الآية فعلى كل حال هنا قد يبلغ المفسر - [00:14:02](#)

الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه لا يثبت لا يثبت عنده وبالتالي يفسر الآية باجتهاد باجتهاد منه وقد يثبت عنده ولكن يعارضه يعارضه في نظره دليل اخر كما هو على قول الحنفية في المثال السابق يرون ان - [00:14:19](#)

معارضة معارضة للحديث وعندهم او عند بعض الفقهاء انه اذا عارضت الآية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هل من طرق الترجيح ان يقدم الاقوى ثبوتا وهو المتواتر على الاحاد نعم مع انه لا تعارض على كل حال بين هذا وهذا وكل شيء من هذه النصوص

له تنزيله والله تعالى اعلم هذا ما - 00:14:39

بالمفسر بقي القسم الثالث الشق الثالث الذي يكون منشأ لاختلاف المفسرين وهو ما كان متعلقا بالنظر والاستدلال وهذا باب شرحه لان هذه القضايا الاستدلالية القواعد والاصول والضوابط القضايا العائدة الى اللغة او الى مصطلح الحديث او الى - 00:15:04
او الى اصول الفقه او الى قواعد التفسير هي كثيرة جدا وكثير منها مختلف فيه او مختلف في جزئياته. فالعلماء يختلفون في اشياء كثيرة جدا. يختلفون في ابواب النسخ والنسخ موجود نعم ولكن هذا النسخ هل المتواتر ينسخ بالاحاد - 00:15:27
هل السنة تنسخ القرآن؟ هل يمكن ان نسخ قبل التمكن مثلا؟ كثير منهم قد يطلق على التقييد والتخصيص قد يسميه نسخا فاشياء كثيرة جدا في قضايا القراءات هل القراءة الاحادية مثلا تفسر القراءة المتواترة ولا لا؟ هل نعمل بالقراءة الاحادية؟ مثلا في -

00:15:47

صح عن ابن مسعود رضي الله عنه في قراءة انه قال فصيام ثلاثة ايام متتابعات في كفارة اليمين طيب هذه القراءة الاحادية الان هل يعمل بها؟ فنلزم الناس ونقول يجب عليكم ان تصوموا ثلاثة ايام متتابعات - 00:16:07
حافظوا على الصلاة والصلاة الوسطى صلاة العصر. اذا قلنا القراءة الاحادية بمنزلة الحديث فهذا يرفع الخلاف لان الصلاة الوسطى فيها خمسة اقوال فقد قيل بكل صلاة انها هي الصلاة انها هي الصلاة الوسطى - 00:16:23
فاذا قلنا ان القراءة الاحادية بمنزلة الحديث لانها وحي لكن لم ينطبق عليها شرط القراءة وبالتالي لا يجوز ان نقرأ بها فماذا نقول اذا؟ نقول خلاص صلاة الوسط اسطى صلاة العصر ولا ينظر الى باقي ولا ينظر الى - 00:16:39
باقي الخلاف وقل مثل ذلك في اشياء كثيرة جدا تفسير الصحابي هل هو حجة ولا لا فهل يجب علينا ان نقف عنده فاذا قلنا انه حجة فهنا لا مجال للانسان ان يأتي بقول يخالف اقوال الصحابة جميعا مثلا وان اختلفوا او يأتي بقول يخالف قول - 00:16:53
صحابي واحد لكن ليس له مخالف. هذه مسألة مختلف فيها. وقل مثل ذلك في مسائل تتعلق بشروط حمل المطلق على المقيد.

المطلق يقول المقيد لهما اربعة احوال في اصول الفقه. وهذه الاربعة احوال - 00:17:11

يختلف العلماء في تفاصيلها متى يحمل المطلق فيها على المقيد؟ اذا اتحد الحكم والسبب يحمل المطلق على المقيد اذا اختلف الحكم والسبب لا يحمل المطلق على المقيد. طيب اذا اتحد الحكم واختلف السبب فيه خلاف كثير - 00:17:26
وهو خلاف معتبر وقوي والعكس اذا اتحد السبب واختلف الحكم فيه خلاف ايضا كثير يوازي الخلاف الاول. وقل مثل ذلك في قضايا كثيرة تتعلق بالمخصصات الاستثناء مثلا الاستثناء وتفصيل الاستثناء - 00:17:41

هل الاستثناء اذا تعاقب جملا متعددة؟ هل يرجع اليها جميعا؟ ولا يرجع للاخير في قوله تبارك وتعالى مثلا والذين يرمون المحصنات

الى ان قال اجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبل لهم شهادة ابدًا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا - 00:17:58

فهل الاستثناء يرجع للاخير ولا يرجع؟ الخلاف في هذه المسألة هل يرتفع عنهم الفسق هل يحكم عليهم بانهم كذبة؟ لا تقبل شهادتهم

كل ذلك مبني على مسألة الاستثناء الى اي شيء يرجع - 00:18:14

وقل مثل ذلك فيما يتعلق بالاستثناء المتصل والاستثناء المنقطع الاستثناء المنقطع هل هو حقيقة ولا مجاز واذا قلنا ان حقيقة او

مجاز ما الذي يترتب عليه؟ هل هو واقع ولا غير واقع اصلا؟ هل في شيء اسمه استثناء منقطع - 00:18:29

ولا ما يوجد وما اكثر ما يذكر على انه استثناء منقطع في كتاب الله عز وجل شيء كثير جدا نعم فمثل هذه التفصيلات التي تكاد

توجد في كل فرع من فروع الابواب لا اقول في كل باب - 00:18:44

من ابواب اصول الفقه بل في تفاصيل الابواب وفي تفرعاتها وفي مسائلها توجد هذه الخلافات. فهذه القواعد وضوابط والاصول التي

يختلفون بها من جهة اللغة او من جهة مصطلح الحديث نعم مثل المرسل هل يحتج به ولا ما يحتج به وبالتالي هل هذه الرواية

صحيحة ولا لا - 00:19:01

ضوابط القبول عند المحدثين في الراوي الجرح والتعديل هل هذه القضايا تجرح ولا ولا ما تجرح اه مثل قضيّة بعض ما يقال عن

الرواة بانه مثلا مقبول قد لا نوافق اصلا على انه مقبول قد يكون هذا الانسان ثقة في نظر الانسان الاخر حينما يجمع اقوال -

اقوال ائمة الجرح والتعديل والحافظ قد يقول فيه مقبول مثلا وهل هذا الانسان المجهول ما نوع هذه الجهالة اصلا؟ نعم وما احكام هذه الجهالة له هذي قضايا كثيرة جدا في مصطلح الحديث وفي اصول الفقه وفي لغة العرب كلها يولد خلافا كثيرا في اقاويل المفسرين وبالتالي - [00:19:39](#)

تجد بعض هؤلاء يرجح هذا القول وبعضهم يرجح القول الاخر وبعضهم يترك هذا الحديث اصلا ويجتهد من عنده ويقول بقول يخالف هذا الحديث لان هذا الحديث لم يصح عنده او لامر - [00:20:00](#)

او لامر اخر على كل حال ايضا قد يختلفون بسبب هذه القواعد كما ذكرت. وامثلة هذا كثيرة جدا فاذا اه هذه القضايا التي يختلفون بها من جهة الاستدلال اما ان تكون من الامور المنقولة - [00:20:13](#)

مثل قول الصحابي هل هو حجة او لا اه مثل الاسرائيليات والتفسير بالاسرائيليات هل يعتبر او ليس بمعتبر؟ هل يستأنس به او لا يستأنس به؟ مثل القراءة الاحادية هل هي معتبرة - [00:20:32](#)

هل يفسر بها؟ تفسر بها الاية؟ هل يحتج بها بالاحكام او لا يحتج بها بالاحكام؟ وغير ذلك. وبعض هذه القضايا ترجع الى القواعد اللغوية او القواعد الاصولية مثل الحقيقة والمجاز هل الحقيقة والمجاز موجودة او لا - [00:20:47](#)

هل الاصل اذا قلنا انها ان المجاز موجود؟ هل الاصل في الكلام الحقيقة؟ او الاصل في الكلام المجاز. بعض العلماء يقولون الاصل في الكلام المجاز. فهذا قول وان بدا غريبا شاذا لكن قال به بعض العلماء المشهورين. وكذلك ايضا يختلفون في القضية المعينة هل هي حقيقة او مجاز عند اثبات - [00:21:05](#)

المجاز وامثلة هذا كثيرة وقد سبق طائفة منها ومن ذلك ايضا الترادف هل هو موجود في اللغة او غير موجود واذا كان موجودا في اللغة هل هو موجود في كتاب الله عز وجل؟ او غير موجود باعتبار ان الناس يحتاجون اليه في لغتهم توسعة عليهم في الكلام. اما - [00:21:25](#)

الله عز وجل فلا يغيب عنه لفظ ولا معنى وبالتالي ليس بحاجة الى تكفير الالفاظ لان الناس اذا غاب عنهم لفظ انقذ لهم لفظ اخر يوازيه فعبروا به. نعم. فيقولون الله ليس بمحتاج لهذا. وبالتالي فالترادف غير موجود في كتاب الله - [00:21:42](#)

عز وجل وقل مثل ذلك فيما يتعلق بدلالة الاقتران هل هي حجة؟ ولا ليست بحجة ويترتب على هذا الوان من التفسير ومن الاستنباطات والاحكام وما شابه ذلك. ومن ذلك ايضا قضايا اخرى - [00:22:02](#)

لا تخفى عليكم. هذا كله يرجع الى الاستدلال والنظر فيكون سببا لاختلاف المفسرين. اما اه لاختلافهم في حجية بعض القضايا المنقولة او بعض القضايا التي هي من قبيل القواعد والظوابط وما شابه ذلك - [00:22:19](#)

واما ان يكون ذلك ايضا من الامور المتعلقة بالاستدلال والنظر ان يكون عائدا الى طرق الترجيح والعمل عند التعارض وهذا في الواقع يعود الى القواعد السابقة فهذه القواعد قد نتفق عليها - [00:22:38](#)

قد نقول مثلا بان بان المرسل اه مثلا اذا اعتظ من طريق اخر نتفق معك على هذه القضية بانه يكون بانه يكون حجة ومقبولا وصحيحا او اذا تعددت المراسيل. دليل اخر اقوى منه فهنا ما الذي نقدم؟ الان وجد عندنا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:22:55](#)

وخالفه فعل الراوي ما الذي نقدم؟ هل نقدم فعل الراوي؟ الذي خالف الحديث او نقدم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. تعارض عندنا قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله - [00:23:18](#)

فما الذي يقدم؟ القول لان الامة مخاطبة به او الفعل لانه اثبت وهكذا في قضايا كثيرة جدا اذا دار الكلام بين التقديم والتأخير او الترتيب فما الذي نقدم قد يجتمع في الشيء البقاء على الاصل - [00:23:31](#)

وقاعدة اخرى وهي ان الناقل مقدم. فما الذي نقدم؟ هذه القاعدة ولا هذه القاعدة؟ القواعد نفسها تتعارض قد يتعارض عندنا الاستصحاب مع قول صحابي فماذا نقدم؟ وهكذا في قضايا كثيرة جدا في هذه الدالة اذا اتفقنا عليها. وثبتناها وصححناها في هذه

اتفقنا عليها حينما تتعارض ويتنازع الدليل الواحد اكثر من قاعدة واكثر من احتمال فماذا نقدم؟ هل نقدم هذا او نقدم هذا؟ هذا كله يكون من اسباب اختلاف من اسباب اختلاف المفسرين والعلماء والله تعالى اعلم وليس ذلك الذي - 00:24:12

ذكرته وحده مجموع اسباب اختلاف المفسرين وانما هي تشير الى غيرها. ويمكن ان تدخل باقي الاشياء التي لم تذكر في احد هذه الفروع المذكورة والله تعالى اعلم طيب نرجع الى كلام شيخ الاسلام. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:24:31

قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى فصل في نوعي الاختلاف في التفسير المستند الى النقل والى طرق الاستدلال يعني هنا الان بدأ شيخ الاسلام رحمه الله يذكر اسباب اختلاف المفسرين التي هي من قبيل اختلاف التضاد - 00:24:50

وما سبق انما هو في اختلاف انما هو في اختلاف التنوع. وشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله حينما ذكر اسباب اختلاف المفسرين التي هي اختلاف التضاد جعل ذلك على نوعين. النوع الاول ما كان عائدا الى النقل. والنوع الثاني ما كان عائدا - 00:25:07

الى الاستدلال. النقل مثل القراءات مثل تعارض الايات في الظاهر. مثل تعارض الاحاديث. الحديث والاية في الظاهر. ومثل تعدد الروايات المنقولة عن الصحابة رضي الله عنهم في تفسير الاية وما شابه ذلك فتختلف انظار المفسرين بسبب النقول الموجودة هذا المراد مثل - 00:25:26

اسرائيليات وحكم الاسرائيليات وما شابه ذلك هذا كله يكون عائدا الى النقل واما الاستدلال فالمراد به القواعد. فشيخ الاسلام رحمه الله جعل القضية جميع الاسباب تعود الى هذين الاصلين. اما ان يكون من جهة النقل واما ان يكون من جهة - 00:25:46

القواعد والاستدلال والامور التي تعمل تعمل في الدالة. وهذا النقل الذي الذي هو القسم الاول مما ذكره شيخ الاسلام رحمه الله جعله على نوعين نقل عن معصوم ونقل عن غير معصوم - 00:26:03

وكل واحد من هذين النقل عن معصوم والنقل عن غير المعصوم كل واحد على قسمين ايضا منه ما يمكن معرفة الصواب فيه من الخطأ ومنه ما لا يمكن معرفة الصواب فيه من الخطأ لو ان احدكم كتب هذه الاقسام بهذه الطريقة تفضل نعم - 00:26:19

قال رحمه الله الاختلاف في التفسير على نوعين منهما مستنده النقل فقط ومنه ما يعلم بغير ذلك. اذا العلم اما نقل مصدق واما استدلال محقق. والمنقول اما عن معصوم واما عن غير المعصوم. نعم - 00:26:35

يقول الشيخ رحمه الله يقول الاختلاف في التفسير على نوعين منهما مستنده النقل فقط يعني انه يعود الى امور راجعة الى وين؟ الى المنقول. لا علاقة للمفسر بها. المنقول نفسه سبب هذا الاختلاف - 00:26:51

لوجود التقابل بين الدالة او غير ذلك احتمال ان اللفظ مشترك يحتمل هذا وهذا نعم وهكذا فتختلف اقوال المفسرين ومنه ما يعلم بغير ذلك اذ العلم اما نقل مصدق واما استدلال - 00:27:08

محقق العبارة هنا ومنه ما يعلم بغير ذلك يعني هو لو قيل ومنه ما يرجع الى غير ذلك آآ لربما تكون النسخة اصلا يعني غير دقيقة ولعبارة شيخ الاسلام قد لا تكون كذلك. لان الكلام هنا ليس بطريقة معرفة - 00:27:25

الصواب من الخطأ فيه هذه قضية تأتي وانما الكلام في مرجع هذا الخلاف الى اين يرجع؟ يرجع اما الى النقل واما ان يكون مرجعه الى امر اخر فهو هنا يقول الاختلاف في التفسير على نوعين منهما مستنده النقل فقط - 00:27:45

ومنه ما يعلم بغير ذلك. يعني ما يكون مستنده الاستدلال ما يعود الى الاستدلال مرجعه الى الاستدلال وليس المقصود هنا هو طريق معرفة الصواب من الخطأ في هذه العبارة فيقال ومنه ما يعلم بغير ذلك. يعني نحن - 00:28:02

معرفة الصواب من الخطأ في المنقولات او في الامور في الامور المخبر عنها عموما اما ان يكون بطريق النقل نعرف انها صواب او واما ان نعرف ذلك عن طريق عن طريق الاستدلال اليس كذلك؟ هذه طريقة معرفة الصواب من الخطأ الحق من الباطل - 00:28:20

هنا شيخ الاسلام في البداية يريد ان يذكر قضية وهي مرجع الاختلاف في التفسير. اما ان يكون من جهة النقل واما ان يكون من جهة الاستدلال يقول اذ العلم اما نقل مصدق واما استدلال محقق - 00:28:39

النقل العلم يعني يقصد العلم الصحيح الذي يعول عليه اما نقل مصدق يعني بالاسانيد الثابتة الصحيحة مثل القرآن ومثل

الاحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم بطريق التواتر او بطريق نقل العدل الظابط - [00:28:55](#)

عن مثله الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة فهنا نعرف ان هذا المنقول بهذه الطرق الثابتة انه انه حق وانه صواب فالعلم اما العلم الصحيح الباطل والخطأ لا يقال له علم. فالعلم الصحيح اما نقل - [00:29:12](#)

مصدق واما واما استدلال محقق استدلال محقق يعني انه قول مبني على نظر على نظر صحيح. محقق بايش؟ له دليل يدل عليه. من المنقول او له دليل يدل عليه من - [00:29:31](#)

من المعقول فهذا القول مثلا يوافق مقاصد الشريعة يطابق اجماع الصحابة يطابق مثلا هذا القول يدل عليه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم دل عليه القرآن هذا القول يوافق القواعد الصحيحة مثلا - [00:29:50](#)

ما شابه ذلك. فهذه الدالة تدل على صحة هذا القول. اما نقل مصدق واما استدلال محقق. يعني الاستدلال المحقق اي القول مبني على النظر والاستنباط والاستنتاج فيستنبط المفسر المعنى او الحكم او ما شابه ذلك ويكون هذا الاستنباط قد بني على امر يصححه

- [00:30:07](#)

ما دليل من المنقول او الى امور اخرى من القواعد وغير ذلك. يقول والمنقول اما عن معصوم واما عن غير معصوم نعم اما عن معصوم واما عن غير المعصوم هذا المنقول الان - [00:30:32](#)

اما عن معصوم واما عن غير معصوم. المنقول اما عن معصوم مثل المنقول في القرآن. لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ومثل المنقول في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابت الصحيح. فهذا من قول عن المعصوم صلى الله عليه وسلم -

[00:30:47](#)

وعلى كل حال هذا النقل عن المعصوم ان ثبت وصح طريق النقل فيه فلا مجال لوقوع الخطأ. لان هذا المعصوم لا يمكن ان يخطئ. واما النقل عن غير المعصوم فهذا قد يخطئ قد يحصل الخلل فيه - [00:31:05](#)

من جهة النقل طريق النقل قد لا يصح عنه اصلا وقد يكون الخلل فيه من جهة القائل ابتداء الذي نقلنا عنه فقله غير صواب اه هذا واما عن غير المعصوم نعم تفضل. قال رحمه الله النوع الاول - [00:31:22](#)

الخلافا الواقع في التفسير من جهة النقل. والمقصود بان جنس المنقول سواء كان عن المعصوم او غير المعصوم. وهذا هو الاول فمنه ما يمكن معرفة الصحيح منه والظعيف. طيب الان يقول والمقصود بان جنس المنقول سواء كان عن المعصوم او غير المعصوم -

[00:31:39](#)

هذا هو النوع الاول يعني النوع الاول الذي هو ماذا؟ النقل هو ذكر النوعين قال اذ العلم اما نقل مصدق واما استدلال محقق والمنقول اما عن معصوم واما عن غير معصوم ثم قال جنس المنقول سواء كان عن المعصوم او غير المعصوم وهذا هو النوع الاول الذي هو

المنقول - [00:31:59](#)

فمنه ما يمكن معرفة الصحيح منه هو الضعيف ومنه ما لا يمكن معرفة ذلك ما لا يمكن معرفة ذلك فيه قال وهذا المقصود بان جنس المنقول سواء كان عن المعصوم او غير المعصوم وهذا هو النوع الاول فمنه ما يمكن معرفة الصحيح منه - [00:32:17](#)

والضعيف ومنه ما لا يمكن معرفة ذلك. وهذا القسم الثاني من المنقول الان بدا يتكلم على حكمه على حكم القسم الثاني الذي هو الضعيف وهو ما لا طريق لنا الى الجزم بالصدق منه. الان النقل عن المعصوم - [00:32:36](#)

عثمان قسم يمكن معرفة الحق فيه وقسم لا يمكن معرفة الحق فيه. الذي يمكن معرفة الحق فيه مثل المنقول. المنقول عن الرسول صلى الله عليه وسلم لان هذه الامة اعتنت بالاسانيد. فنستطيع ان نتعرف - [00:32:54](#)

على هذه الروايات هل هي صحيحة او غير صحيحة بالطرق المعروفة فهذا يمكن ان نعرف وجه الصواب فيه من من غيره القسم الثاني المنقول عن معصوم وهو ما لا يمكن معرفة وجه الصواب فيه مثل الاسرائيليات. الاسرائيليات هم الان ينقلون عن الله عز وجل

- [00:33:09](#)

وينقلون عن انبيائه عليهم الصلاة والسلام ولا شك ان الانبياء شك ان الانبياء معصومون ولا لا؟ طيب فانما هذا النقل الان عن معصوم

ولكنه هل يمكن معرفة وجه الصواب فيه - 00:33:29

من غير ان يشهد له دليل اخر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثلا او في القرآن لكن من حيث هو هل نستطيع ان نتوصل الى انه صواب او غير صواب؟ ثابت او غير ثابت؟ الجواب لا نستطيع - 00:33:43

لان هؤلاء لم ينقلوا لنا بالاسانيد ولم يعتنوا بهذه القضية اصلا وبالتالي فهذه النقول الاسرائيلية لا يمكن ان نميز الصواب فيها من الخطأ بدراسة الاسانيد مثلا قال وهذا القسم الثاني من المنقول وهو ما لا طريق لنا الى الجزم بالصدق منه عامته مما لا فائدة فيه.

والكلام فيه من فضول الكلام. واما ما يحتاج - 00:33:55

المسلمون الى معرفتهم هذا الان اللي اللي الذي لا يمكن ان نصل الى انه حق او باطل الحمد لله هو مما لا لا تتوقف عليه النجاة. ولا يتوقف عليه فهم كلام الله عز وجل - 00:34:20

انما هو من الفضول من الامور الزائدة ولو كان فيه شيء تحتاج اليه الامة وتضطر اليه لبينه الله عز وجل لبينه الله عز وجل لهم لم يتركهم في غبش وحيرة وعماية فبين الله عز وجل لهم في هذا القرآن كل ما يحتاجون اليه - 00:34:33

وارسل لهم رسوله صلى الله عليه وسلم واعطاه السنة شارحة للقرآن. فهذه الامور التي لا نستطيع ان نتوصل الى كونها صواب او خطأ هي مما لا نحتاج اليه. ولا تتوقف عليه نجاتنا ولا يتوقف عليه فهم القرآن. والمراد بذلك - 00:34:53

الاسرائيليات والكلام فيه من فضول الكلام والشاطبي رحمه الله في اول الموافقات جعل العلم على اقسام قسم منه من صلب العلم وقسم منه من ملح العلم وقسم فيه من فضول - 00:35:13

العلم واشياء هناك آآ اخرى وهناك اشياء اخرى ليست من العلم اصلا. ليست من العلم فهذا اقل ما يقال فيه بانه من فضول من فضول العلم. وهذا في اشياء كثيرة جدا مثل اخر من ركب في سفينة نوح. من هو اخر - 00:35:28

واحد ركب في السفينة من المخلوقات الحمار هكذا يقولون واشياء كثيرة جدا كم طبقات السفينة كم طبقة؟ كم طابق وما نوع الخشب الذي صنعت منه هذه السفينة وكم كان الطول؟ وكم كان العرض؟ واين نزلت السفينة - 00:35:45

اين نزلت هذه السفينة؟ وكم كان عدد الافراد اللي راكبين فيها السفينة ذي؟ والله عز وجل يذكر لنا عبر من اغرق اهل الارض جميعا وان جاء هذه القلة القليلة من اجل قضية التوحيد والشرك ينشغل الناس بكم طبقات السفينة وكم كان طولها وكم كان عرضها هذا كله من - 00:36:04

قل العلم ولو كان فيه فائدة لبينه الله عز وجل لنا. وكذلك ما يذكر في كثير من القضايا الاسرائيلية في اه مثلا بلقيس ملكة سبأ كم كان طول العرش الذي الذي جاء به العفريت الى سليمان صلى الله عليه وسلم؟ كم كان طوله؟ اه قال الذي جاء به الرجل الذي عنده - 00:36:24

وعلم من الكتاب كم كان طوله؟ وكم كان عرضه؟ ومن اي شيء صنع؟ وكم كان ارتفاعه؟ والجنود الذين الذين عبر عنهم بانهم كثرة نحن اولو قوة واولو فمئل هؤلاء الجنود كم كان عددهم - 00:36:45

لتذكر اعداد كثيرة جدا وقل مثل ذلك في كلب اصحاب الكهف ما لونه؟ اين يوجد هذا الكهف؟ وين موجود؟ في اي محل؟ هذه القضايا لا لا فائدة من معرفتها فالله عز وجل لم يذكرها لنا وعدد اصحاب الكهف - 00:37:03

قال رحمه الله واما ما يحتاج المسلمون الى معرفته فان الله تعالى نصب على الحق فيه دليلا فمثال ما لا يفيد ولا دليل على الصحيح منه اختلافهم في لون الكلب او في لون كلب اصحاب الكهف - 00:37:18

وفي البعض الذي ضرب به الصحيح من اختلافهم في احوال اصحاب الكهف في احوالهم عندي وهذا احسن من في لون كلب اصحابه لانه اختلفوا في احوالهم اختلفوا في مكان الكهف - 00:37:35

واختلفوا في عددهم واختلفوا في لون الكلب وفي اي زمان كانوا وما اسم الملك الذي كانوا في عصره؟ وما اسم القرية التي خرجوا منها؟ وكل ذلك لا فائدة فيه. وفي البعض الذي ضرب به موسى البقرة. باي - 00:37:46

في جزء ضرب القتل قتيل بني اسرائيل ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة باي جزء ما الفائدة؟ الله امرهم ان يضربوه بجزء منها ببعض

منها فضربوه فحيا فما الفائدة من معرفة هذا الجزء - 00:38:02

هل هو الذراع ولا الكتف ولا الفخذ ولا غير ذلك وفي مقدار سفينة نوح وما كان خشبها. مم. وفي اسم الغلام الذي قتله الخضر ونحو ذلك فهذه الامور طريق العلم بها النقل فما كان من هذا من قولنا نقلنا صحيحا عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:17

تسمي صاحب موسى انه الخضر فهذا معلوم. وما لم يكن كذلك بل كان مما يؤخذ عن اهل الكتاب كالمقول عن كعب ووهب ومحمد ابن اسحاق وغيرهم ممن يأخذ عن اهل الكتاب - 00:38:38

فهذا لا يجوز تصديقه ولا تكذيبه الا بحجة. الان الاشياء التي نقلت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه التفصيلات التي وقعت في امم قد غبرت هذا لا شك انه صواب اذا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:52

مثل ما ثبت في الصحيحين في ان صاحب موسى صلى الله عليه وسلم هو الخضر. والتفاصيل التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم في خبره وفي تفاصيل ايضا قصة اصحاب الاخدود في قصة الغلام والساحر وفي مبدأ ذلك ومنشأه ومنشأه فكل ذلك حق ثابت - 00:39:08

لان النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عنه. اما الامور التي طريقها مثل كعب الاحبار ووهبة ابن منبه وغير ذلك فهذه امور لا يمكن ان نعرف وجه الصواب فيها لان الاسرائيليات المنقولة - 00:39:31

منها ما نقل عن كتبهم مباشرة. ومعلوم ان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه اصاب يوم اليرموك اصاب زاملتين من كتب بني اسرائيل فكان يحدث يحدث بها - 00:39:46

فتارة يحدثون عن كتبهم مباشرة يقرأون ويحدثون وتارة يحدثون عن افراد منهم سواء كان هؤلاء الافراد ممن اسلم او لم يسلم بعد واكثر من روي عنه مثل هذه الاخبار هو كعب الاحبار ووهبة بن منبه - 00:40:00

كعب الاحبار ووهب ابن منبه وكعب الاحبار اه هو رجل من بني اسرائيل من اليهود اسلم وكان من اهل اليمن وتكلم فيه بعض اهل العلم وطعنوا فيه وفي صحة روايته وفي صدقها - 00:40:18

واتهموه بالكذب ولعل ذلك لا يثبت عنه واما ما نقل عن مثل معاوية رضي الله تعالى عنه آاه مما قد يشعر بذلك فهو لا يقصد به الكذب المتعمد وانما يقصد به ما جرى على عادة العرب من اطلاق الكذب على الخطأ. فيقول كذب كعب او وان كنا لنعهد - 00:40:36

بعض الكذب يقصد به بعض بعض الاخطاء في المنقول وعبدالله بن الزبير رضي الله عنه ذكر عنه انه كان يقول ما حدثني كعب الاحبار بشيء الا وقع كما قال الا انه قال يقتلك الفتى فتى ثقيف - 00:40:59

وهذا رأسه بين يدي المختار بن عبيد الثقفي فقد قتله مصعب بن الزبير وارسل برأسه من العراق الى الحجاز الى مكة فكان عبد الله بن الزبير يقول ما حدثني كعب الاحبار بشيء لا وقع كما قال الا هذه القضية قال يقتلك فتى ثقيف وهذا رأسه بين يدي - 00:41:17

والذي قتل عبدالله بن الزبير من هو؟ فتى ثقيف وهو الحجاج ابن يوسف الثقفي كما هو معلوم. فعلى كل حال كعب الاحبار اسلم بعد النبي صلى الله عليه وسلم وتوفي في الشام - 00:41:37

اه بحمص سنة اثنتين وثلاثين للهجرة هذا كعب الاحبار والظاهر انه لم يكن يتعمد على كل حال الكذب والله تعالى اعلم. كعب الاحبار ووهب ابن منبه. وهب المنبه ايضا اصغر - 00:41:52

كعب الاحبار وهو ايضا من من يهود اليمن اسلم وحسن اسلامه وكانت ولادته في اخر خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه وروى عن جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:09

وكان قاضيا في صنعاء تعرفون همام ابن منبه صاحب الصحيفة المشهورة فهو اخو وهب ابن منبه ووهب له رواية عن همام في الصحيحين على انه من اهل الصدق ولم يكن متهما. وبعض بعض المعاصرين جازف - 00:42:25

فاتهم هؤلاء بالدخول في الاسلام للكيد والطعن فيه. فطعن في اسلامهم اصلا وهذا كله من المبالغة ومن التجني على هؤلاء نعم هم اكثر من الروايات الاسرائيلية اخذا بقول النبي صلى الله عليه وسلم وحدثوا عن بني اسرائيل - 00:42:43

وحدثوا عن بني اسرائيل والاحراج والله المستعان نعم واما محمد ابن اسحاق فهو المشهور صاحب السير والمغازي وهو من اشهر

ائمة السير تكلم فيه بعضهم ووثقه اخرون مثل ابن معين والامام احمد حسن حديثه على كل حال - [00:43:02](#)

فهو امام في السير واهل السير يولعون بنقل الاخبار. وعلى كل حال هذه الروايات المنقولة الروايات الاسرائيلية هي ثلاثة اقسام كما

هو معلوم. قسم منها يوافق ما عندنا فهو مقبول. وقسم يخالف ما عندنا - [00:43:21](#)

فهو مردود وقسم لا يوافق ما عندنا ولا يخالفه لم يرد في كتاب الله ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم شيء يتعلق به حتى

نعرف الموافقة او المخالفة فمثل هذا القسم نتوقف فيه - [00:43:39](#)

فلا نصدق ولا نكذب. وطائفة من اهل العلم يحملون هذا القسم الثالث. يحملون حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثوا عن

بني اسرائيل ولا حرج في هنا هذا القسم اذ ان القسم الموافق لما عندنا هو حق وصواب ولا يحتاج الى الاذن - [00:43:54](#)

والقسم المخالف لما عندنا هو باطل وكذب وافتراء فلا يجوز التحديث به بحال من الاحوال ما الذي بقي؟ بقي القسم الذي لا ندري هل

هو حق او باطل فمثل هذا نتوقف فيه فلا نصدق ولا نكذب - [00:44:10](#)

نعم هذا بالنسبة لاقسام الروايات الاسرائيلية بقي؟ هل الروايات الاسرائيلية حجة؟ نقول اذا عرفت ما سبق تعرف انها ليست

بحجة اذا الحجة في كلام الله وفي كلام رسوله صلى الله عليه وسلم. اما هذه المنقولات الاسرائيلية فنحن لا نعرف طريقا الى اثباتها

وتصحيحها وبالتالي فانها تبقى - [00:44:27](#)

موقوفتان لا نصدقها ولا نكذبها. اعني القسم اعني القسم الوسط الذي الذي فيها. اه هذا حكم الروايات الاسرائيلية طيب بقيت قضية

مهمة وهي هذه المنقولات في كتب التفسير المنقولات الكثيرة هل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل عبد الله بن عمرو بن

العاص وابن - [00:44:52](#)

عباس وان لم يكن مكثرا في نقل الروايات الاسرائيلية مع انه ثبت عنه الانكار على من رواوا عن بني اسرائيل. وقال هؤلاء بني هؤلاء

بنو اسرائيل لم نرى احدا منهم سألهم عن شيء ولا استفتاكم في شيء وانتم تسألونه وتنقلون كلامهم. فالحاصل ابن عباس كان ينكر

على الذين ينقلون الروايات - [00:45:12](#)

الاسرائيلية مع انه جاء عنه بعض النقل عن بني اسرائيل لكنه لم يكن من المكثرين في ذلك فالان هذه الروايات المنقولة هل قصد بها

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:45:34](#)

هل قصدوا بذلك تفسير القرآن حتى التابعين هل قصدوا حينما نقلوها ونقل التابعين للروايات الاسرائيلية اكثر من نقل الصحابة؟

ومعلوم ان وهب ابن منبه وكعب الاحبار انهم من جملة من جملة التابعين وليسوا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:45:47](#)

فهؤلاء حينما ينقلون وحينما ينقلها ابن جرير وغير ابن جرير من المفسرين. هل يقصدون بذلك تفسير القرآن بهذه الروايات الجواب لا

وانما يقصدون بذلك الاستئناس بها فقط لا انهم يفسرون كتاب الله بهذه الاشياء التي لا يجوز ان يعتمد عليها -

[00:46:04](#)

واحمد شاكر رحمه الله في اول كتابه عمدة التفسير وفي اختصاره لتفسير ابن كثير تهذيب تفسير ابن كثير تكلم بكلام جيد متين في

هذه القضية ما رأيته لاحد آ قبله - [00:46:26](#)

فيحسن الرجوع يحسن الرجوع اليه. تكلم على ان الروايات الاسرائيلية لا يمكن ان يفسر بها القرآن. وان الذين نقلوها لم يقصدوا بها

تفسير القرآن بحال من الاحوال وانما يقصد بها الاستئناس فقط. لا انه يعتمد - [00:46:42](#)

عليها نعم تفضل قال رحمه الله كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا

تكذبوهم. فاما ان يحدثوكم بحق - [00:46:57](#)

فتكذبوه واما ان يحدثوكم بباطل فتصدقوه. اي نعم. الحديث بهذا اللفظ جاء عند الامام احمد وابي داود وفي اسناده بعض الشيء

في اسناده مقال واما اصل هذا الحديث فهو ثابت في صحيح البخاري من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب -

[00:47:10](#)

ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل اليها الاية هذا الذي ثبت في الصحيح قال وكذلك ما نقل عن بعض التابعين وان لم يذكر انه اخذه عن اهل الكتاب فمتى اختلف التابعون لم يكن بعض اقوالهم حجة على بعض - [00:47:32](#)

اي نعم الان انتقل الى قضية اخرى بعد ما الان قال النقل اما عن معصوم واما عن غير معصوم. والنقل عن معصوم اما ان نعرف وجه الصواب فيه من الخطأ واما الا نعرف. طيب عندنا نقل ايضا - [00:47:50](#)

اخر عن غير المعصوم وهو النقل عن الصحابة والتابعين رضي الله تعالى عنهم. ما حكمه فهو يقول هنا تفاسير التابعين سواء اخذوها عن بني اسرائيل او انهم لم يأخذوها عن بني اسرائيل قالوها من اجتهادهم فهي ليست - [00:48:06](#)

فهي ليست بحجة وهذا صحيح. نعم. والروايات المنقولة عن التابعين ما حكم تفسير التابعين؟ يقال فيه تفصيل. هو من حيث اصل ليس بحجة ولكن المسألة تحتاج الى تفصيل وتفرع فيكون لكل فصل ولكل حكم الحكم اللائق به تفسير التابعين ينبغي - [00:48:22](#)

ان يفصل فيه فيقال تفسير التابعين هذا اما ان يكون من قبيل تفسير القرآن بالقرآن فهذا للاجتهاد فيه مدخل فهو ليس بحجة وعرفتم مدخل الاجتهاد في هذه القضية قد يخطئ المفسر فيربط بين اية واية ويفسرها بها والواقع انه لا ارتباط بينهما هذي واحدة - [00:48:43](#)

وقد يكون هذا التابعي فسر الاية بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم الاية فهذا لا يجوز ان وقد يكون هذا التابعي فسر الاية بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم الاية اصلا

لكن التابعي فهم ان هذا الحديث - [00:49:03](#)

متعلق بهذه الاية فهذا تفسير اجتهادي قد يخطئ فيه التابعي فهذا ليس بحجة وقد يكون تفسير هذا التابع بقول صحابي. فهذا ينظر هل هذا التابعي فسر بقول صحابي لم يوجد له مخالف فينبغي ان نقف عنده. واما اذا فسرنا بقول واحد من الصحابة - [00:49:23](#)

وغيره يخالفه من الصحابة فهذا ليس بحجة. وقد يفسر التابعي هذه الاية بشيء من الروايات الاسرائيلية فهذا آا الروايات الاسرائيلية ليست بحجة وبالتالي هذا التفسير لا يكون حجة وقد يفسرها باجتهاده ونظره من غير - [00:49:42](#)

لذكر شيء من المنقول فهذا ما حكمه هذا النوع من التفسير وهو اكثر ما يقصد حينما يقال ما حكم تفسير التابعي؟ فهذا النوع من التفسير يصير ليس بحجة هذا القسم ليس بحجة تفسير الذي قاله التابعي اجتهادا منه هذا ليس بحجة - [00:50:01](#)

الا اذا اجمعوا اذا اجمع التابعون على تفسير فانه يوقف عنده ولا يجوز تعديه لان ذلك يكون خرقا لاجماع. هذا التفسير الذي قاله التابعي باجتهاده هو يستأنس به لماذا؟ لانهم اخذوا - [00:50:19](#)

عن الصحابة رضي الله عنهم ولانهم اقرب الى شمس النبوة وعهد النبوة وكلما كان العهد اقرب الى زمان النبي صلى الله عليه وسلم كلما كان العلم اوفر وصلاح القلوب والتقى اعظم وبالتالي هؤلاء ايضا هم اقرب الى السليقة اللغوية ممن جاء بعدهم - [00:50:36](#)

واسلم من الاهواء والضلالات مقارنتان بالذين جاءوا من بعدهم. وبالتالي نقول نستأنس باقوال التابعين التي هي من قبيل الاجتهادات التي اجتهدوها لكنها ليست بحجة. اما اذا اختلفوا على عدة اقوال في شيء لم يقل فيه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بقول - [00:50:56](#)

فهنا نقول لا ينبغي للانسان ان يأتي بقول يخرق فيه هذه الاقوال جميعا بحيث ان ذلك يكون القول الذي جاء به. يكون عائدا على جميع اقواله بالابطال. كل هذا المنقول عن التابعين خطأ. وانما القول الصواب هو الذي جاء به هذا الذي جاء - [00:51:14](#)

بعد ما جاء من بعدهم فهذا نوع واحيانا تكون اقوال التابعين عائدة الى اللغة فهذه ايضا ليست بحجة هذه اقسام تفسير التابعي. وما الذي يكون حجة منه؟ وما الذي لا يكون حجة منه؟ واكثر ما يقصد بهذا الاطلاق حكم تفسير التابعي هو - [00:51:32](#)

تفسير الذي قاله باجتهاده هو فهذا عرفنا انه ليس بحجة وانما يستأنس بهم باقوالهم بالاسباب التي ذكرتها انفا والله تعالى اعلم قال وما نقل في ذلك عن الصحابة نقلنا صحيحا فالفنفس اليه اسكن - [00:51:52](#)

مما نقل عن بعض التابعين لان احتمال ان يكون سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او من بعض من سمعه منه اقوى ولان نقل الصحابة عن اهل الكتاب اقل من نقل التابعين ومع جزم الصحابي بما يقوله كيف يقال انه اخذه عن اهل الكتاب وقد نهوا عن

تصديقهم. نعم. يعني هنا الان الكلام - [00:52:11](#)

في تفسير الصحابي ما حكمه؟ الان تفسير الصحابي لا يقال فيه ان بانه حجة باطلاق ولا انه ليس بحجة باطلاق وانما يفصل فيه مثل التفصيل السابق ويقال تفسير الصحابي الذي ذكر فيه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم الاية هذا حجة - [00:52:34](#)

واما تفسير الصحابي الذي يذكر فيه الحديث يحمل الاية فيه على حديث للنبي صلى الله عليه وسلم لم يتعرض فيه النبي صلى الله عليه وسلم للاية فهذا يؤزر فيه هل وجدت اقوال تخالفه او لم توجد؟ فان وجدت فليس بحجة - [00:52:53](#)
وان لم توجد فهذا قول انفرد به الصحابي ولم يوجد له مخالف فهو حجة سواء ذكر فيه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او قاله اجتهدا من عنده وهذا هو القسم الاخر وهو ان يقول الصحابي قولا - [00:53:10](#)

قد اجتهد فيه ولم يفسر هذه الاية بشيء من المنقول ما فسرهما بالقرآن ولا فسرهما بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قاله اجتهدا من عنده. فهذا النوع يقال ينظر اذا اجمع عليه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة - [00:53:25](#)
واذا اختلفوا تخيرنا من اقوالهم ما يؤيده الدليل والقواعد يعني بمرجح من المرجحات. واما الاقوال التي ينفرد بها الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولا يعلم لهم مخالف سواء اشتهر او لم تشتهر على القول الراجح فانها تكون حجتان. وليس لمن بعدهم ان - [00:53:45](#)

وليس لمن بعدهم ان يأتي بقول يخالفها. نعم فهذه حجة بيانية. هي ليست حجة مستقلة بحيث ان الصحابي يكون مشرعا يكون قوله حجة كقول الله وقول رسوله صلى الله عليه وسلم انما قوله يكون من قبيل الحجة البيانية - [00:54:09](#)
اي ان ذلك ان ذلك مبناه على ما علم من حال رسول الله صلى الله عليه وسلم او او فهم من مقاله او سمع منه عليه الصلاة والسلام فهي حجة اذا هي حجة بيانية لا حجة مستقلة. نعم توازي القرآن وتوازي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما كانها تكشف لنا - [00:54:27](#)

عن امر غاب عنا من قول الله او قول رسوله عليه الصلاة والسلام من هذا الباب فقط اما اذا نقل الصحابي فسر بالاسرائيليات فان ذلك لا يكون حجة واذا فسر باللغة فينظر هل خالفه غيره او لا فان لم يخالفه غيره فهم اعلم باللغة - [00:54:48](#)
واما اذا قال الصحابي قولا في تفسير الاية ونقله عن صحابي اخر فهنا يطبق عليه الكلام في قول في قول الصحابي وقل مثل ذلك في بعض الانواع في بعض الانواع - [00:55:06](#)
اخرى التي لربما التي لربما تفوت وقد ذكرتها في تفسير في تفسير التابعي قال والمقصود ان الاختلاف الذي لا يعلم صحيحه ولا تفيد حكاية الاقوال فيه هو كالمعرفة لما يروى من الحديث الذي لا دليل على صحته - [00:55:20](#)
امثال ذلك. اي نعم. وهذا لا تتوقف عليه النجاة. اه لعننا نتوقف عند هذا - [00:55:37](#)